

بعيدا في ١٥ كانون الثاني ٢٠٢٦

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الطاقة والمياه

الإمضاء: جوزيف الصدي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر

مرسوم رقم ٢٣٠٨

هبة مقدمة الى مؤسسة مياه لبنان الشمالي،

من قبل جمعية Leb relief

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، الصادر
بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩/١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠ لا سيما
المادة ٥٢ منه،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ
١٩٧٧/٦/٢٥ (إعفاء الهيئات المقدمة للإدارات العامة
والمؤسسات العامة بقصد المساعدة من جميع
الرسوم)،

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥
وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤
وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١
(الموازنة العامة والموازنات الملحقه لعام ٢٠١٩) لا
سيما المادة ٨٥ منه،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠
(إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد
الأدنى للرسم الجمركي)،

بناء على قرار مجلس إدارة مؤسسة مياه لبنان
الشمالي رقم ٣٨/١ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/١٥،
بناء على اقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير المالية،
يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهبة المقدمة من جمعية

LRC (Leb relief) وتمويل من Expertise france

لصالح مؤسسة مياه لبنان الشمالي وهي عبارة عن تقديم

٤/ خزانات بلاستيكية سعة كل خزان /١٠,٠٠٠/ لتر

بهدف تأمين تخزين مياه الشفة لمنطقة بديهيون الواقعة

ضمن نطاق استثمار دائرة الكورة بقيمة /٢,٧٠٠/ \$

(ألفان وسبعمائة دولار أميركي) ما يعادله وفق

سعر الصرف المعتمد /٨٩,٥٠٠/ ل.ل. ما قيمته

/٢٤١,٦٥٠,٠٠٠/ ل.ل. (فقط مئتان وواحد وأربعون

مليون وستمائة وخمسون ألف ليرة لبنانية لا غير).

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث

تدعو الحاجة.